mroftalp htehaB ni knil muideM

اقتداء المأموم بالامام اذا كان بينهما حائل

عبدالمحسن الزامل

يسأل عن من يصلي للناس التراويح خارج المسجد بسبب حرارة الجوف. وجماعة المسجد داخل المسجد وهم يسمعون صوتك تقدم مسألة شبيهة بهذا وهو ابتداء بالامام اذا كان بينهما فاصل. وهي مبنية على هذا. فاذا كان الامام خارج المسجد اذا كان الامام خارج المسجد - 00:00:00

صلاة الغد لاجل حاجة شدة حر ما اتمكن من الصلاة هذا اذا وقع لان الناس داخل اذا كان دعوته فهو واحد منهم. كيف يعني يتحمل ولا يتحمل؟ لكن لو المكان الذي هو فيه ضاق. فاق المكان - 00:00:30

اشتد الحرب هذا فاضطر ان يصلي خارج المسجد هو مبني على هذا الاصل جواز اقتداء المأموم بالايمان اذا كان خارج المسجد يرى منع ذلك وان كان داخل المسجد يعني المأموم داخل المسجد والامام داخل المسجد وبينه - 00:00:50

هذا لا بأس وان كان الامام خارج المسجد داخل المسجد فهذا مع اتصال الصوف لا بأس مع اتصال الصفوف لا بأس لكن اذا كان الامام خارج المسجد والامام والمأموم داخل المسجد والصفوف متصلة فان كان موضع حاجة فلا بأس بذلك. اما اذا - 00:01:10

لحاجة الاقتداء به نظر الله اعلم لكن ان احتاج مثل ان لم يتمكن من هذا من شدة الحر قد لا يقيموا الصلاة واحتاج الى ان يتقدم وهم يسمعون صوته لا بأس يظهر والله اعلم مثل ما لو كانوا خارج المسجد والصفوف متصلة وهم يسمعون صوته ولكن لا - 00:01:30

شخصا ولا يرون شخصا. اما مع اما مع عدم الحاجة او تكون حاجة محتملة فالله اعلم وفي صحة الصلاة نظر والمسألة تحتاج الى مراجعة. نعم - 00:02:00